|  |  |
| --- | --- |
| **الأسابيع** | **الموضوعات التي تعالجها المحاضرات** |
| الأول: | التعريف بأصول الفقه، ونبذة تاريخية عن نشأته، مراحل نموه وتطوره، البدايات الأولى في عصر الصحابة والتابعين، محاولات التدوين فيه والروايات حول ذلك. |
| الثاني: | دور الإمام الشافعي في هذا العلم، تأليفه كتاب "الرسالة"، وأهمية هذا الكتاب في تدوين وتحرير المباحث الأساسية لهذا العلم. كيف تسنى ذلك للشافعي. مناهج الأصوليين في التأليف في الأصول، طريقة الشافعية، وطريقة الحنفية. |
| الثالث | المواضيع التي يبحثها علم الأصول، الحكم الشرعي، تعريفه، أقسامه، الحكمالتكليفي وأقسامه، الحكم الاقتضائي الآمر والناهي وأقسام كل منهما، الواجب وأقسامه، المندوب وأقسامه، الحكم التخييري، تعريفه وأنواعه، الرخصة والعزيمة والإباحة. |
| الرابع | الحكم الوضعى تعريفه وأقسامه، السبب والشرط والمانع، وتعريف كل منهما وأقسامها، الحاكم ووسيلة التعرف على حكمه، العقل ودوره في ذلك، هل يؤاخذ الإنسان بإدراك عقله أم لابد من خطاب الشارع، ورأى كل من المعتزلة والماتريدية والأشاعرة. |
| الخامس | مصادر الأحكام المتفق عليها وهي: أولاً: القرآن الكريم، تعريفه، بما يثبت، مراحل نزوله، القرآن المكي والمدني، واهتمامات كل منهما التشريعية، ترتيب الآيات والسور كتابة القرآن الكريم، الإعجاز القرآني ووجوه ذلك الإعجاز. |
| السادس: | حجية القرآن ومرتبته بين الأدلة، دلالة القرآن على الأحكام، بيان القرآن للأحكام، كيفية ذلك وأسلوبه، تفسير أحكام القرآن، القرائن وسبب النزول ودورها في ذلك. موضوعات التشريع العملية الواردة في القرآن الكريم. |
| **الأسابيع** | **الموضوعات التي تعالجها المحاضرات** |
| السابع: | ثانياً: السنة المطهرة، تعريفها وأنواعها التشريعية وغيرها، كونها مصدراً مستقلاً للتشريع، منزلة السنة من القرآن الكريم، حجية السنة، وشبه القائلين بعدم الحجية ومناقشتها. [الامتحان الأول لأعمال الفصل يتم خلال هذا الأسبوع.] |
| الثامن: | أقسام السنة من حيث الرواية، متواترة، ومشهورة، وأخبار آحاد، تعريف كل منها دلالة كل قسم على الأحكام، الفروق بينها، موقف الصحابة من أخبار الآحاد، آراء العلماء والأئمة الأربعة وشروطهم للعمل بأخبار الآحاد. |
| التاسع: | ثالثاً: الإجماع: تعريفه، كيف نشأ في عصر كل من الصحابة والتابعين، حجية الإجماع، والخلاف في ذلك، رأي كل من الفريقين وأدلته ومناقشته ذلك. أنواع الإجماع، الصريح والسكوتي تعريف كل منها، والخلاف الأصولي حول حجية الإجماع السكوتي، ومناقشة الآراء وأدلتها. |
| العاشر: | وقوع الإجماع وكيفية ذلك، سند الإجماع، نسخ الإجماع ونقله.  رابعاً: القياس: تعريفه، حجيته والخلاف في ذلك، المثبتين والنافيين للحجية، وأدلة كل منهم أنواع القياس جلي وخفي باعتبار ظهور العلة وخفائها، وقوتها أو ضعفها، أركان القياس، الأصل، وشروطه، وشروط حكمه. |
| الحادي عشر: | الفرع في القياس، تعريفه وشروطه، العلة، تعريفها وشروطها، بيان أقسامها، ومعرفة مسالكها، المناسبة بين الحكم والعلة، مسالك العلة.  مصادر الأحكام المختلف عليها:  أولاً: الاستحسان: معناه لمحة تاريخية عن نشأته، موقف الشافعي منه ونقده له. النزاع في حجيته وعلاقة ذلك بتعريفه، أنواع الاستحسان، أهمية الاستحسان والفرق بينه وبين القياس. |
| الثاني عشر: | ثانياً: المصالح المرسلة: معناها، حجيتها، المصالح المعتبرة والملغاة والمرسلة الخلاف حول حجية المرسلة، ومناقشة الرأيين. أهمية المصالح والأخذ بها. [الامتحان الثاني لأعمال الفصل يتم خلال هذا الأسبوع]  ثالثاً: العرف: تعريفه وأساس اعتباره، أنواعه بالاعتبارات المختلفة، الفرق بينه وبين الإجماع، حجية العرف، موقف الرسول عليه الصلاة والسلام من الأعراف الجاهلية، موقف الصحابة من أعراف البلدان المفتوحة، موقف الأئمة الأربعة منه. |

|  |  |
| --- | --- |
| **الأسابيع** | **الموضوعات التي تعالجها المحاضرات** |
| الثالث عشر | مرتبة العرف بين الأدلة: مخالفة العرف للنص وكيف تكون، مجال العرف في تطبيق الأحكام وتغير تلك الأحكام يتغير العرف.  رابعاً: شرع من قبلنا: معناه، وحدة الرسالات السماوية. إشارة القرآن الكريم إلى أن الله شرع لنا مثل ما شرع لمن قبلنا، ونتج عن ذلك بحث الأصوليين عما إذا كان ذلك الشرع هو شرع لنا أم لا وضوابط الآخذ بما ورد في الشرائع السابقة. |
| الرابع عشر: | خامساً: فتوى الصحابي، تكييف مشروعية فتاويهم، ومبررات كونها مصدراً تشريعياً، أراء العلماء في الاحتجاج بتلك الأقوال، بيان ابن القيم رحمه الله لأوجه فتاوي الصحابة، وبيان موضع الخلاف والنظر بين العلماء.  سادساً: الاستصحاب: معناه وتعريفه، أنواعه، الحكم الأصلي للأشياء، حكم العقل بالبراءة الأصلية، ما دل الشرع على ثبوته واستمراره. |
| الخامس عشر: | سابعاً: سد الذرائع، معناها، مواقف المذاهب الأربعة منها، مشروعية الأخذ بها، أنواع الذرائع، المتفق عليه والمختلف فيه منها، وضع سد الذريعة بين الأدلة، مراجعة عامة. |
|  | الكتاب المرشح ليكون مرجعاً أساسياً للطلاب هو:  أصول الفقه الإسلامي. د.محمد سلام مدكور. دار النهضة العربية. القاهرة 1976م  مراجع المادة: 1- أصول الفقه الإسلامي. شاكر بيك الحنبلي. المكتبة المكية. مكة المكرمة. 1423-2002م  2- علم أصول الفقه. عبدالوهاب خلاف. دار القلم للنشر، الكويت. 1972م  3- اللمع في أصول الفقه للإمام آبي إسحاق الشيرازي. تحقيق، د. على العميريني، دار البخاري للنشر والتوزيع . بريده 1407هـ.   4- أصول الفقه. محمد أبو زهره. دار الفكر العربي. القاهرة. 1973م.  5- الفكر الأصولي، د. عبدالوهاب أبو سليمان. دار الشروق، جده. 1403هـ.  6- المغني في أصول الفقه للإمام جلال الدين أبي محمد عمر بن محمد بن عمر الخبازي. تحقيق: د.محمد مظهر بقا منشورات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة. 1403هـ.  7-  موقع مجلة وزارة العدل والذي يحوي مجموعة بحوث ذات علاقة |